

تعليمات مركز صحة المرأة

المادة (1): تسمى هذه التعليمات "تعليمات مركز صحة المرأة في جامعة عمان الأهلية" ويُعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها.

المادة (2): يكون للكلمات الآتية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة: جامعة عمان الأهلية

الرئيس: رئيس جامعة عمان الأهلية

الكلية: كلية التمريض

العميد: عميد كلية التمريض

المركز: مركز صحة المرأة

المدير: مدير مركز صحة المرأة

المجلس: المجلس الاستشاري

المادة (3): يعين الرئيس مديراً لمركز صحة المرأة بناءً على تنسيب من العميد.

المادة (4): يتبع المركز إدارياً للعميد وفق الهيكل الوظيفي للكلية.

المادة (5): يهدف المركز إلى ما يلي:

1. توفير منبر علمي لمناقشة قضايا صحة المرأة وطرح الحلول على جميع المستويات للارتقاء بصحة المرأة.

2. تحديد أولويات البحث العلمي وتشجيع الأبحاث والدراسات والاستطلاعات النوعية وتطويرها مع الشركاء لدعم السياسات وبناء الخطط لضمان تلبية احتياجات المرأة الصحية.

3. المشاركة في بناء قدرات المرأة وتمكينها للمساهمة في رسم السياسات وتطويرها لإحداث التغيير.

4. إدارة المعلومات والبيانات وتوثيق النجاحات في مجال صحة المرأة.

5. بناء شراكات مع المؤسسات ومراكز الدراسات المحلية والإقليمية والعالمية لتحقيق أهداف المركز وبناء أسلوب متعدد الأبعاد للنظر في قضايا صحة المرأة.

6. توفير الاستشارات والمعلومات لدعم رسم السياسات الصحية وكسب التأييد بالتعاون مع المؤسسات الوطنية الداعمة للقضايا الصحية للمرأة وبما يتناسب مع رؤية المركز ورسالته.

المادة (6): تحقيقاً للأهداف الواردة في المادة (5)، يُنشأ في المركز قسمان إداريان: قسم الدراسات والمعلومات، وقسم التدريب والاستشارات:

أ. **قسم الدراسات والمعلومات، وتتولى المهام الآتية:**

- تحديد الاحتياجات التدريبية للمرأة وتحليلها من خلال إعداد الدراسات والأبحاث.

- إجراء دراسات بحثية تعالج شؤون المرأة وتقع ضمن أولويات البحث العلمي.

- إعداد قاعدة بيانات الخبراء ومجالات الاستشارات وتحديثها باستمرار .
- تنظيم مصادر المعلومات والبيانات وتوثيق النجاحات في مجال صحة المرأة.
- بناء الخطط لضمان تلبية احتياجات المرأة الصحية.
- إعداد تقرير يضم عدد الدراسات البحثية التي تم إجراؤها والبيانات التي تم توثيقها.
- ب. **قسم التدريب والاستشارات، وتتولى المهام الآتية:**
- توجيه واستثمار إمكانات الجامعة والمراكز العلمية والبشرية والمادية والتكنولوجية للإسهام في تعزيز قدرات المرأة في المجتمع.
- عقد الحلقات والجلسات الحوارية لتعزيز قدرات المرأة نحو العمل المنتج والعطاء المتجدد.
- عقد البرامج التدريبية الهادفة إلى تحقيق رؤية المركز والجامعة في خدمة المجتمع.
- تقديم الاستشارات والاحتياجات اللازمة للمرأة لتمكينها وزيادة قدراتها للريادة والتميز .
- إعداد الاتفاقيات مع المؤسسات الوطنية لدعم القضايا الصحية للمرأة وبما يتناسب مع رؤية المركز ورسالته.
- إعداد تقرير خاص بالدورات التدريبية المنعقدة والجلسات الحوارية والمؤسسات التي تم تقديم الاستشارات لها والاتفاقيات المبرمة.

المادة (7): يكون للمركز مجلس استشاري برئاسة العميد وعضوية أعضاء يعينهم الرئيس بناءً على تنسيب العميد لمدة سنتين قابلة للتجديد، يتم تعيينهم على النحو الآتي:

- أ. عميد كلية التمريض (رئيساً للمجلس)
- ب. مدير مركز صحة المرأة (مقرراً للمجلس)
- ت. مندوب منظمة الصحة العالمية/ مكتب الأردن (عضواً)
- ج. خبير/ خبيرة في مجال صحة المرأة (عضواً)
- د. مدير مديرية الأمومة والطفولة/ وزارة الصحة (عضواً)
- هـ. مدير المركز الوطني للعناية بصحة المرأة الأردنية (عضواً)
- و. ممثل عن أحد المراكز المتخصصة أو المماثلة في إحدى الجامعات (عضواً)
- ز. ممثل عن الجهة المعنية بالاعتماد والتطوير الأكاديمي في الجامعة (عضواً)
- ح. ممثل عن المجتمع المحلي (عضواً)

المادة (8): يتولى المجلس المهام الآتية:

1. مناقشة استراتيجية وخطة عمل المركز، والتوصية بإقرارها.
2. تقديم التوصيات والمقترحات التي من شأنها تحسين الأداء وتطويره في المركز.
3. إبداء الرأي وتقديم المشورة والمساعدة في المداخلات والنشاطات المقترحة للارتقاء بصحة المرأة.
4. المشاركة في نشاطات المركز تجسيدا لأصر التواصل بين المركز والمجتمع الخارجي.
5. دعم نشاطات المركز بالبيانات والمعلومات والموارد والخبرات اللازمة لأداء المركز.
6. ربط وتشبيك المركز بقطاعات المجتمع المختلفة الداخلية والخارجية.

7. الاطلاع على التقارير الدورية والسنوية لجميع نشاطات المركز وتقييمها وتطويرها.
- المادة (9): يجتمع المجلس بأغلبية الحضور مرتين في السنة، وكلما دعت الحاجة، ويوثق أعماله لكل جلسة.
- المادة (10): يتم تعيين العاملين في المركز حسب أنظمة الجامعة وتعليماتها.
- المادة (11): يكون العميد مسؤولاً عن تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويبت الرئيس في الحالات التي لم تنص عليها هذه التعليمات.